

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٤٤٨ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع واجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ السنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٤٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخين ٢٠١٨/٩/١٢، ٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدوائر المدنية المجزية ودوائر الأسرة بمحكمة منشأة القناطر المجزية ، إلى مقر محكمة منشأة القناطر الجديدة ، الكائن شارع عاطف السادات بجوار مجلس مدينة القناطر - محافظة الجيزة ، بدلاً من المقر الحالي ، اعتباراً من ٢٠١٨/١٠/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/١٠/١

صدر في ٢٠١٨/٩/١٦

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم